البعد السياسي والمستقبل الدستوري للتجربة الاتحادية في دولة الإمارات العربية المتحدة[*]

أ.د. غانم محمد صالح

أستاذ الفكر السياسي/كلية العلوم السياسة/ جامعة بغداد

(1)

تقع دولة الإمارات العربية المتحدة على الشاطئ الغربي للخليج العرب، ويمتد ساحلها من دولة قطر حتى رأس مسندم لمسافة تصل إلى حوالي ثلاثمائة وخمسة وسبعون ميلا. ويعد هذا الساحل المجال الذي نشط فيه الاستعمار وصبغه بصبغة الحماية بعد أن استطاع ومنذ عام 1820، أن يقطع أوصاله إلى إمارات صغيرة اخذ التنافس يدب بينها لاحقا بفعل السياسة البريطانية التي كان يوجهها في حينه مبدأ شهير هو مبدأ (فرق تسد). لقد برزت أهمية هذا الشريط الساحلي الطويل خلال القرون القليلة الماضية، لاسيما بالنسبة للملاحة البحرية، إذ انه يقع على طريق القوافل الصحراوية والبحرية على السواء، بين الشرق الأقصى ومداخل الشرق الأوسط ومنه إلى قارتي أوربا وأفريقيا[1]. لقد اتجهت الدول البحرية، بشكل عام إلى هذه المنطقة على أمل السيطرة عليها كوسيلة لتأمين ملاحتها وضمان أسواق لها فيها، طالما إنها غنية بالموارد الطبيعية وتشكل حلقة وصل أساسية بين الشرق والغرب، هذا الواقع يدفعنا إلى القول بان ابرز ماتتمتع به هذه المنطقة من مزايا يمكن أن يجمل بالاتي:

1- إنها تمتلك ثروات نفطية هائلة لهذا فهي تعد من بين أغنى مناطق العالم بالنفط سواء من حيث الإنتاج أم من حيث الاحتياطي[2].

2- إنها بمثابة النافذة الطبيعية الشرقية للجزيرة العربية التي تطل منها على الخليج العربي وبالتالي على المحيط الهندي، وبهذا فهي تشرف على طرق الاقتراب البحرية(الإستراتيجية) بفعل هذا الموقع المهم.

3- إنها تشرف على البحار المفتوحة (بحر العرب والمحيط الهندي) مما يزيد من ارتباطها بالمحيطين الدولي والإقليمي ويوسع من علاقاتها الدولية.

****

(2)

ويعكس الواقع السكاني لهذه الدولة كثافة سكانية غير عالية، إذ يتوزع على مساحة دولة الإمارات العربية المتحدة البالغة (83.600) ألف كم^2 مجمل عدد السكان الذي يصل، طبقا لإحصاء

---

[*] **نشر هذا البحث في مجلة العلوم القانونية والسياسية العدد 1-2 لسنة 1986.**

عام 1980 إلى (2.043.115)مليون نسمة[3]. وتشير الوقائع إلى تباين إمارات الدولة السبع بشدة سواء من حيث المساحة أو من حيث عدد السكان ونموهم وتركيبهم. فعلى حين تضم إمارة أبو ظبي 87 بالمائة من مساحة الدولة تتراوح نسبة مساحة كل الإمارات الباقية بين 5 % لدبي و0.3 % لأصغرها عجمان. ويواجه مجتمع دولة الإمارات العربية المتحدة تحديا فريدا من نوعه يتمثل في حجم قوة العمل الأجنبية الوافدة إليه. فبنسبة ربما تعد دولة الإمارات هي الدولة الوحيدة في العالم التي تصل فيها نسبة المواطنين إلى الربع أو تقل عن ذلك، والتي تتكون غالبية سكانها من أجانب لايرتبطون بمواطنيها بأي صلة عريقة كانت أو حضارية[4]. ولاشك إن لهذا الوضع تأثيرا ملموسا على أي خطوات مستقبلية خاصة بتعميق مظاهر المشاركة السياسية للمواطنين فيها. بل يصل الأمر إلى تقرير صعوبة تكوين أي وحدة سياسية يمكنها القيام بعبئ تطوير المجتمع أو تحقيق تنمية حقيقية في إطار مثل هذه البيئة[5]. ولا يختلف الواقع الاقتصادي لدولة الإمارات العربية الأخرى. فالدولة تفتقد إلى الموارد الطبيعية باستثناء النفط والغاز الطبيعي وبعض الخامات لتصنيع الاسمنت وإنتاج الجير والجبس... وهي تعاني من قصور شديد في الموارد الزراعية سواء من حيث توفر المياه الصالحة للزراعة أو من حيث الأراضي الممكن زراعتها أو تهيئتها للزراعة[6].

****

(3)

وتعد تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة واحدة من بين ابرز التجارب الاتحادية العربية الحديثة. فقد شهد التاريخ العربي الحديث محاولات اتحادية أو تجارب وحدوية لم يكتب لها النجاح أو يقدر لها الاستمرار إلا لفترات قصيرة بالقياس مع عمر التجربة الاتحادية قيد البحث؛ يكفي أن نشير بهذا الصدد إلى مشاريع الاتحاد التي اقترحها الأمير عبد الله ونوري السعيد في الأربعينيات، وتلك المشاريع التي تقدمت بها الزعامات العراقية– السورية– الأردنية– المتنافسة في مطلع الخمسينيات، وبميثاق السابع عشر من نيسان وميثاق طرابلس في الستينيات وباتفاق جربة خلال العقد الماضي. كما يمكن التذكير بتجربة الوحدة المصرية– السورية (الجمهورية العربية المتحدة) وبقيام الاتحاد الهاشمي بين العراق والأردن، واتحاد اليمن مع ج.ع.م، واعلان اتحاد الجمهوريات العربية بين مصر وسوريا وليبيا.

الملاحظة التي يمكن أن ترد على هذه التجارب هو إنها عموما قد فشلت (وكانت الأسباب التي قادت إلى هذه النتيجة كثيرة ومتباينة)[7] وهو أمر قد تجاوزته حتى الآن التجربة الاتحادية لدولة الإمارات التي سنتعرف على واقعها السياسي ومستقبلها الدستوري، ولكن بعد أن نلقي الضوء على الظروف التي أحاطت بقيامها، وطبيعة السلطة السياسية فيها.

****

(4)

تقترن الخطوات الأولى لإقامة البناء السياسي لدولة الإمارات بالإعلان الذي صدر عن الحكومة البريطانية عام 1968، والخاص باعتزامها الانسحاب من منطقة الخليج العربي في موعد لايتجاوز نهاية عام 1971، فقد أعلن رئيس وزراء بريطانيا (هارولد ويلسون) في 16/كانون الثاني/1968 أبعاد سياسة حكومته تجاه الأعباء التي تتحملها بريطانيا في كل من منطقة الشرق الأقصى والخليج العربي ولخصها بالاتي: (لقد قررنا التعجيل بانسحاب قواتنا المسلحة من قواعدها في الشرق الأقصى مع حلول نهاية عام 1971...وكذلك قررنا أن نسحب هذه القوات من الخليج في نفس الموعد. وبالنسبة للخليج فإننا أوضحنا للحكومات المعنية بان مصلحتنا الأساسية هي في استمرار رفاهية هذه المنطقة. وكما ذكرنا فان إمكانية استمرار وجودنا في هذه المنطقة سوف تكون متاحة[8]). والواقع إن حكومة حزب العمال لم تقدم على اتخاذ مثل هذا القرار المهم لولا إنها كانت تعاني من وطأة ضغوط عوامل عديدة ومتشابكة داخلية ومحلية وإقليمية ودولية.

فبريطانيا كانت تواجه ضغوط الأوضاع الاقتصادية المتردية (التي تتمثل في تدهور قيمة الجنيه الإسترليني) وتعاني من نكسات عسكرية (حرب السويس والحرب في الجنوب العربي) كما اشتبكت في نزاع مع بعض القوى المحلية(هي على وجه التحديد المملكة العربية السعودية وذلك بسبب مشكلة البريمي) وتردت أو فترت علاقاتها مع قوى أخرى (إيران) بفعل تراكمات تاريخية ذات الوقت الذي تطلعت فيه الولايات المتحدة الأمريكية لكي تؤدي دورا أساسيا في المنطقة وبشكل مباشر من خلال إفساح المجال للقوى الإقليمية الجديدة التي ظهرت بفعل تصاعد وتأثر إنتاج النفط في منطقة الخليج العربي وانتشار التعليم والتجارة[9].

لقد احدث إعلان بريطانيا عن نيتها في الانسحاب من الخليج العربي ردود فعل مباشرة، لكنها متباينة، سواء على الصعيد المحلي(إمارات الساحل) أو على الصعيد الإقليمي، فعلى صعيد الإمارات العربية قوبل هذا القرار بالدهشة، فقد كان بمثابة المفاجئة، إذ لم يكن من المتصور أن تقدم الحكومة البريطانية على اتخاذ مثل هذه الخطوة بهذه السرعة وبهذا الشكل. أما على الصعيد الإقليمي فقد أخذت القوى المعنية تنظر إلى هذه الخطوة وكأنها تحمل في طياتها نذر أحداث هامة قد تؤثر في المدى القصير على تطلعات وأهداف ومصالح هذه القوى . لهذا كان لابد بالنسبة لها من ترتيب تسويات محددة بشأن المشاكل المثارة القائمة آنذاك مما يستدعي بذل جهود سياسية كبيرة لحلها طالما إن الفشل بهذا الصدد سيقود بالضرورة إلى اللجوء لوسائل بديلة هي على وجه التحديد استخدام القوة. فكيف تمت مواجهة هذا الموقف من قبل هذه القوى؟

****

(5)

اتخذت الخطوة الأولى بالنسبة لإمارات الساحل العربية شكل لقاء بين حاكمي اكبر وحدتين سياسيتين هما إمارتا أبو ظبي ودبي، حيث بادر الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان إلى الاجتماع بالشيخ راشد بن سعيد آل مكتوم في منطقة(سميح) بتاريخ 18/شباط/1968 من اجل التوصل إلى صيغة اتفاق مبدئي يستهدف فترة مابعد الانسحاب البريطاني وتحدياتها ويصبح في نفس الوقت نموذجا تقتدي به أو تشارك فيه الوحدات السياسية الأخرى. ولقد تمخض عن هذا اللقاء اتفاق ثنائي اشتمل أساسا على المبدأين الجوهريين الآتيين:

أ- تكوين اتحاد يضم الإمارتين يشرف على شؤون الخارجية والدفاع وينسق بين الخدمات الصحية والتعليمية وغيرها. وان تناط بهذا الاتحاد الشؤون التشريعية الاتحادية والمسائل المشتركة التي يجري الاتفاق بشأنها.

ب- دعوة حكام الإمارات الأخرى(الشارقة، رأس الخيمة، عجمان، أم القيوين، الفجيرة) لمناقشة الاتحاد والاشتراك فيه، ومن ثم دعوة حاكمي قطر والبحرين للتداول حول مستقبل المنطقة والاتفاق على عمل موحد لتأمين ذلك[10].

وبالانتقال إلى القوى الإقليمية فان دعاوى إيران وطبيعة سياستها التوسعية تجاه المنطقة كانت هي الإشكالية التي يتوجب على الدول المعنية أو صاحبة المصلحة، مجابهتها. فلم تترد الزعامة الإيرانية عن الإعلان بعائدية البحرين أو تبعية الجزر العربية الثلاث (طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى) لإيران وجاء الإعلان البريطاني بالنية في الانسحاب من منطقة الخليج العربي ليتيح للحكومة الإيرانية بشأن وضع هذه الدعاوى موضع التنفيذ لطرح فكرة(ملئ الفراغ) أو اطلاق اصطلاح(امن الخليج) وتحديد مايعنيه هذا المصطلح بالنسبة لها أو حتى بالنسبة لبقية الدول المتشاطئة من جهة أخرى[11]. إن مواجهة أبعاد هذه السياسة قد اقتضى التحرك وبسرعة نحو تأكيد الرغبة في الاتحاد أو التكتل بين الإمارات العربية من منطلق إن مثل هذا التوجه إنما يمثل الخيار الأكثر ملائمة للظرف الذي كانت تمر به منطقة الخليج العربي، وهو ظرف يعكس بدون شك مدى التهديد الجدي لأمن وسلامة واستقلال هذه الإمارات. فما هي الخطوات التي أقدمت عليها الإمارات العربية لكي تجابه بها مثل هذه التهديدات أو الأخطار المحدقة بها؟ وهل نجحت فيما أقدمت عليه، أو إنها حين شعرت بانحسار مظاهر التهديد لكياناتها تراجعت عما اندفعت نحوه من أهداف؟

****

(6)

لم يتردد حكام الإمارات العربية الأخرى عن تلبية الدعوة المواجهة لهم من قبل حاكمي أبو ظبي ودبي، فالتقوا في إمارة دبي، وعقدوا سلسلة من الاجتماعات خلال الفترة الواقعة بين25-27/شباط/1968 انتهت بالإعلان عن توصلهم لصفة اتفاقية عرفت بـ(اتفاقية دبي) أكد المجتمعون فيها انه(استجابة لرغبة شعوب المنطقة في تعزيز أسباب الاستقرار في بلادها وتحقيق الدفاع الجماعي عن كيانها وصيانة أمنها وسلامتها) فقد اتفق على الآتي:

1- إنشاء اتحاد للإمارات العربية في الخليج العربي من الإمارات المتعاقدة يسمى(اتحاد الإمارات العربية) وهدفه توثيق الصلات والعلاقات بينها وتقوية تعاونها وتنسيق خطط تقدمها ورخائها، وتوحيد سياستها الخارجية وتمثيلها الدبلوماسي ودعم الدفاع الجماعي لها.

2- ممارسة كل إمارة لشؤونها الخاصة التي لم يتعرض لها الاتحاد.

3- تشكيل مجلس أعلى للاتحاد يقوم بمهمة وضع دستور الاتحاد الدائم ورسم سياسته العليا, وان تكون رئاسة هذا المجلس دورية ويمثل رئيس المجلس الاتحاد في الداخل وفي الخارج.

4- تشكيل مجلس اتحادي، كهيئة تنفيذية، اتحادية قراراته رهن بتصديق المجلس الأعلى عليها.

5- تشكيل محكمة اتحادية عليا[12] .

لقد أصبح هذا الاتفاق محور الحياة السياسية فيما بين الإمارات العربية المعنية، وثارت حول مسألة جعله واقعا ملموسا منافسات وجدلا استغرق مدة تجاوزت الثلاث سنوات، ولم يترتب على التحرك السياسي الذي أقدمت عليه قيادات الإمارات التسع نجاح تام وإنما انجازات جزئية وان كانت هامة، ولاشك إن وراء هذه النتائج أسبابا محددة، سوف نقف عندها قليلا، ولكن بعد أن نشير إلى تلك الدورات الأربع التي عقدها المجلس الأعلى للاتحاد خلال الفترة الواقعة بين مايس/ 1968وتشرين أول/1969 والتي حاول خلالها وضع التفاصيل الخاصة بالمؤسسات الاتحادية للدولة المرتقبة، والاختصاصات التي ستقرر لكل منها، والتغلب على أي أشكال أو اختلاف قد يثار بشأن تفسير نصوص اتفاقية الاتحاد من قبل الأطراف. ويمكن أن نعرض لأهم ماتخلل هذه الدورات الأربع للمجلس الأعلى الاتحادي من وجهات نظر متباينة وعلى الوجه الآتي [13]:

الدورة الأولى: أبو ظبي 25/مايس/1968:

منذ الإعداد للدورة الأولى للمجلس الأعلى ظهر الخلاف جليا بين مواقف كل من أبو ظبي وقطر: أبو ظبي كانت ترى أن يتضمن جدول أعمال هذه الدورة إقرار الخطوات اللازمة التي يتطلبها تشريع الدستور الدائم لدولة الاتحاد، أما قطر فعلى العكس من ذلك كانت تطالب باتخاذ خطوات عملية لتنفيذ مضامين اتفاقية دبي، فيعمد إلى انتخاب رئيس الاتحاد وتعيين مقره وتنشأ

الأمانة العامة ويكون المجلس الاتحادي ويقر شعار الاتحاد والنشيد الوطني ويوحد النقد وتصدر الجريدة الناطقة باسم الدولة الجديدة.

والواقع إن الاجتهاد بشأن تفسير مضمون اتفاقية دبي لم يشكل محور الخلاف بين الأطراف المعنية، بل انه هيأ الوسيلة لإثارة جدل فقهي تم الاستناد إليه عند ترتيب المواقف، بحيث تصبح متفقة مع وجهات النظر المطروحة من قبل الإمارات المتنافسة. فقطر في الواقع كانت تتطلع إلى زعامة الاتحاد وهي تبرر هذا التطلع بجملة أسباب قد تبدو في حينها وجيهة فهي من ناحية لاتواجه أية مشاكل حدودية حادة وهي من ناحية أخرى ليست محل طمع من قبل جيرانها كما إنها من ناحية ثالثة تخلو من الأقليات الأجنبية.

لقد حالت هذه الخلافات دون توصل حكام الإمارات إلى إقرار جدول أعمال الدورة الأولى وبالتالي تقرر إرجاء الاجتماعات لفترة حتى يكون هناك مجال اكبر للتشاور، وبالتالي ضمان فرص النجاح لهذه الدورة. ولقد استطاعت الدبلوماسية الكويتية أن تذلل العديد من العقبات السابقة, ومن ثم تمكن حكام الإمارات العربية حين استأنفوا اجتماعاتهم للمدة 6-7/تموز/1968 من اتخاذ مجموعة قرارات مهمة: فقد اختير الشيخ زايد رئيسا للدورة، وتقرر أن يتشكل المجلس الأعلى للاتحاد من حكام الإمارات التسع واتخذ هذا المجلس عددا من القرارات كان أهمها الآتي:

أ- إنشاء ميزانية للاتحاد.

ب- تشكيل مجلس اتحادي مؤقت(من ممثل عن كل إمارة يعاونه ثلاثة أعضاء).

ج- أن تكون رئاسة الاتحاد بالتناوب.

د- تحديد مهام المجلس الأعلى للاتحاد بأمور إجرائية.

هـ- تشكيل عدد من اللجان لتعاون المجلس الاتحادي: لجنة التربية والتعليم، لجنة التجارة، لجنة المواصلات، لجنة البريد والبرق.

وقد عقد المجلس الاتحادي المؤقت خلال المدة الممتدة بين أيلول 1968ونيسان / أربع دورات في كل من الدوحة والشارقة ودبي وعجمان على التوالي ورغم الانجازات التي حققها هذا المجلس إلا انه منع ذلك، لم يستطع إقرار صيغة الدستور الدائم للاتحاد فأوصى نتيجة ذلك بضرورة المباشرة بوضع دستور للدولة.

الدورة الثانية: الدوحة20-22تشريناول/1968:

تمت الموافقة خلال هذه الدورة على أن يعهد إلى المجلس الاتحاد المؤقت استقدام خبير اقتصادي لدراسة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة، وكذلك دراسة تنظيم الدفاع عن

الإمارات. وقد استقر الرأي بشأن هاتين المسألتين، على استقدام خبير اقتصادي من إحدى مؤسسات البنك الدولي أو من الأمم المتحدة، أما بشأن الدفاع فقد ارتؤي أن يكون للاتحاد قوة دفاعية هي كشافة ساحل عمان، مع منح كل إمارة الحق أن يكون لها قوة مسلحة خاصة بها مجهزة وقابلة لان يضمها الجهاز الدفاعي للاتحاد عند الاقتضاء للدفاع الخارجي.

وإذا كانت الأجهزة الاتحادية قد استطاعت حل الكثير من المشكلات التنظيمية الخاصة والدفاع، فان مسألة إقرار صيغة دستورية محددة للدولة المرتقبة ظلت دون حل، وتولتها الدورات اللاحقة للمجلس الأعلى للاتحاد.

الدورة الثالثة:الدوحة 10-14مايس/1969:

في هذه الدورة تم تدعيم الخطوات الاتحادية حيث اتفق على يكون انتخاب رئيس الاتحاد لمدة سنتين غير قابلة للتجديد مباشرة وتكوين مجلس وزراء اتحادي من ثلاثة عشر وزيرا، وتوحيد العلم مع احتفاظ الإمارات الأعضاء بأعلامها، وتشكيل لجنة خبراء لصياغة الدستور (المؤقت)، وتحديد صلاحيات رئيس الاتحاد ومجلس الوزراء الاتحادي.

وقد أنجزت لجنة الخبراء المكلفة بإعداد دستور الدولة مهمتها حيث تقدمت بصيغة متكاملة لمشروع الدستور، ضمت مائة وثلاثة وخمسون مادة موزعة على عشرة أبواب، أصبحت فيما بعد الأساس الذي ارتكز عليه الدستور الحالي لدولة الإمارات العربية المتحدة.

الدورة الرابعة:أبو ظبي 21-25 تشرين أول/ 1969:

انتخب خلال هذه الدورة الشيخ زايد رئيسا للاتحاد لمدة سنتين، واختيرت أبو ظبي عاصمة مؤقتة للدولة، واقر مبدأ التمثيل المتساوي للإمارات في المجلس الوطني الاتحادي وبواقع أربعة أعضاء لكل إمارة، وتم تشكيل أول وزارة اتحادية برئاسة ولي عهد قطر، كما شكلت لجنة لمناقشة مشروع الدستور المؤقت للاتحاد.

غير أن الاتفاق وانجاز مثل هذه الخطوات الهامة لم يحل دون فشل الدورة وانفضاضها بعد أن انسحب منها حكام إمارات كل من قطر ودبي ورأس الخيمة، ويعزى سبب اتخاذ هذا الموقف إلى المسلك البريطاني غير المبرر حيث دخل الوكيل البريطاني في أبو ظبي إلى قاعة اجتماع الوفود وشرع بقراءة نص رسالة موجهة من قبل المقيم البريطاني في الخليج العربي لحكام الإمارات المجتمعين يطلب منهم فيها ضرورة التعجيل في إعلان قيام الدولة الاتحادية المرتقبة، فاعتبر هذا التحرك بمثابة تدخل مباشر في أمر هو من الشؤون الخاصة لحكام الإمارات، ويمثل انتقاصا من

هيبتهم، مما دفعهم بالتالي إلى رفض التوقيع على القرارات المنوه عنها أعلاه من منطلق أن ذلك سيولد انطباعا عاما لدى الرأي العام العربي بأنهم منقادون لما تقرره السلطات البريطانية في المنطقة.

****

(7)

إن هذا الفشل الذي اقترن مع الجهود التي بذلت لإعلان قيام دولة اتحادية تنتظم في إطارها الإمارات العربية التسع لابد وان يثير التساؤل عن الأسباب الجوهرية التي قادت لمثل هذه النتيجة. لاشك انه يمكن تشخيص هذه الأسباب وحصرها في مجموعتين أساسيتين أولاهما هي الأسباب الداخلية وثانيهما هي الأسباب الخارجية.

وبالنسبة للأسباب الداخلية فانه يمكن إدراجها تحت عامل جوهري هو الخلافات الحادة والقبلية بين حكام الإمارات: فقد توزعت الإمارات منذ البداية إلى قطبين احدهما أبو ظبي والبحرين والآخر يضم قطر ودبي وتفرقت الإمارات الصغيرة بين هذين القطبين، وقد حاولت الشارقة أن تؤدي دور الموفق. لقد كانت الخلافات التاريخية بين قطر والبحرين أصعب من أن يتم تجاوزها، كما أن وجود خلافات بين أبو ظبي ودبي جعلت من قطب دبي– قطر المعزز بعلاقة نسب يقابله قطب آخر يضم البحرين وأبو ظبي. لقد ظهرت قضية الاتحاد وكأنها تتعلق بطبيعة العلاقات بين الحكام أكثر منها بحقوق السيادة الوطنية ومصالح أغلبية المواطنين. وكانت مشكلة الاتحاد التساعي هي انه كان محاولة للتوفيق بين امتيازات الأسر التقليدية، التي تضخمت في عهد النفط، وبين الهيئات الاتحادية التي لابد وان تتكون منها الدولة الحديثة[14].

وحين نتساءل عن تلك المسائل التي كانت مثارا للجدل والخلاف فانه يمكن القول بأنها تتحدد بالاتي[15]:

1– حدود سلطات الحكومة الاتحادية وكيفية اختيار أعضائها وأسس توزيع المناصب فيها: فقد طالبت بعض الإمارات بوزارات معينة بينما اشترطت إمارات أخرى تفرغ الوزراء بحيث لايجمع احدهم بين منصبه في الوزارة الاتحادية وبين مركز آخر في إمارته.

2– نسبة التمثيل في المجلس الوطني الاتحادي، وفيما إذا سيكون للإمارات الصغيرة عدد من الممثلين في المجلس يوازي ما للإمارات الكبيرة فيه أو يؤخذ عدد السكان في الاعتبار فيكون التوزيع في مثل هذه الحالة نسبيا؟ هذا الجدل قاد إلى طرح فكرة تتضمن حلا وسطا كأن يكون للإمارات الكبيرة الأربعة ثمانية مقاعد، وللإمارات المتوسطة ستة مقاعد وللصغيرة منها أربعة مقاعد. إن هذا النظام هو الذي أخذت به دولة الإمارات العربية المتحدة لاحقا.

3- مقر العاصمة الاتحادية: وهل يكون هذا المقر هو إحدى عواصم الإمارات أو يتم اتخاذ مقر جديد خارج حدود هذه العواصم، يلقى قبولا جماعيا من قبل حكام هذه الإمارات ؟ لقد استقر الرأي على إنشاء عاصمة في منطقة محايدة لاتكون تابعة لأي من الإمارات الأعضاء في الاتحاد. واعتبرت منطقة الكرامة الواقعة بين دبي وأبو ظبي موقعا مناسبا لمقر العاصمة.

4- مبدأ التصويت في المجلس الأعلى للاتحاد: فهل تحكم قرارات هذا المجلس قاعدة الإجماع أو قاعدة الأغلبية؟ أو يتم ترجيح بعض الإمارات عند التصويت على القرارات الهامة فينص، تبعا لذلك على ضرورة اشتراط توفر أصواتها؟ لقد قدمت اقتراحات عديدة بهذا الشأن أبرزها مقترح الوسطاء الكويتيون والسعوديون والذي يقضي بان تتخذ القرارات بأغلبية سبعة أصوات من تسعة على القرار ومن شأن llك الاقتراح إعطاء الإمارات الصغيرة فرصة للتأثير في اتخاذ القرارات دون خضوع الاتحاد لتعسف قاعدة الإجماع.

5- الميزانية وكيفية توزيع الأعباء المالية بين الأعضاء: فهل تتحمل الإمارات الغنية اعباءا اكبر من تلك التي تفتقر إلى الثروة أو أن تقوم كل إمارة بتخصيص نسبة ثابتة من دخلها للإسهام في الميزانية الاتحادية؟ لقد ارتؤي أن تختلف نسبة مساهمة الأعضاء فتتحمل الإمارات النفطية نسبة أعلى في ميزانية الاتحاد من تلك التي لم يكشف النفط فيها.

لقد قادت التطورات التي تلت إلى التقاء حكام الإمارات السبع في دبي في 18/تموز/1971 واتفاقهم على إعلان قيام دولة الإمارات العربية المتحدة، وإقرار الدستور المؤقت لها، وتحديد الثاني من شهر كانون الأول/1971[16] كموعد لميلاد هذه الدولة العربية الجديدة.

****

(8)

إن استجلاء طبيعة السلطة السياسية في دولة الإمارات العربية المتحدة ستقودنا بالتأكيد إلى تقرير حقيقة محددة هي لن بنية هذه الدولة ليست بسيطة وإنما هي التقاء بين عدد من بني ماقبل الدولة ذات الشخصية المميزة إجمالا. لقد اجتمعت هذه البنى (الوحدات) لتشكل دولة واحدة ضمن إطار اتحادي واضح طالما انه يترك قدرا من الاستقلالية لهذه الوحدات بينما يربط مسائل أخرى بالبنية القومية الحديثة والدولة الاتحادية[17] .

ويتأكد هذا الواقع في العديد من المواد التي تضمنها الدستور المؤقت لدولة الإمارات الذي أصبح ساري المفعول منذ تاريخ إعلان ميلادها في الثاني من شهر كانون الأول/1971، فالإمارات العربية المتحدة دولة مستقلة ذات سيادة.

والاتحاد جزء من الوطن العربي الكبير، وشعبه جزء من الأمة العربية. أما الاختصاصات فتتوزع بين السلطة المركزية والوحدات المحلية المكونة للدولة(الإمارات) طبقا للأسلوب الذي يقر ضرورة النص على اختصاصات الاتحاد حصرا وترك ماعدا ذلك من الاختصاصات للوحدة المكونة للدولة على السلطة الاتحادية بجعلها صاحبة الاختصاص الأصلي[18]. فالدستور المؤقت لدولة الإمارات يقرر، صراحة أن (تشرك الإمارات جميع السلطات التي لم يعهد بها الدستور للاتحاد) ، أما بالنسبة للاختصاصات التي تدخل ضمن صلاحيات الاتحاد، حصرا فهي الشؤون الخارجية، الدفاع والقوات المسلحة، حماية امن الاتحاد مما يتهدده من الخارج أو الداخل، شؤون الأمن والنظام والحكم في العاصمة الدائمة للاتحاد، مالية الاتحاد والضرائب والرسوم والعوائد الاتحادية المراقبة الجوية وتراخيص الطيارات والطيارين، التعليم، الصحة والإقامة والهجرة[19]. يضاف إلى ماتقدم اختصاصات أخرى، قررتها المادتان121و126 من الدستور ينفرد فيها الاتحاد على وجه التخصيص، ويكون مجالها التشريع[20] أو تدخل ضمن نطاق التشريع والتنفيذ معا[21] . وقد تحددت دستوريا أيضا المؤسسات السياسية الرسمية الاتحادية التي انيطت بها مهمة الاضطلاع بهذه الاختصاصات وهي المجلس الأعلى للاتحاد، ورئيس الاتحاد ونائبه، ومجلس الوزراء الاتحادي والمجلس الوطني الاتحادي، والقضاء الاتحادي. فلنتعرض لكل من هذه المؤسسات بشئ من الإيجاز.

1- المجلس الأعلى للاتحاد:

يمثل المجلس الأعلى للاتحاد السلطة العليا والأقوى في الدولة لأحكام الدستور. ويتكون المجلس من حكام الإمارات السبع ، وتصدر قراراته في المسائل الموضوعية بأغلبية خمسة أصوات من أعضائه على أن يكون من بينها صوتا أبو ظبي ودبي، وان تلتزم الأقلية بما تقرره الأغلبية (مما يفهم منه ضمنا انتفاء حق الأعضاء المخالفين في الانسحاب من الاتحاد وبالتالي قد يؤكد طبيعة الاتحاد المركزية). وعلى هذا فان إمارتي أبو ظبي ودبي تملكان داخل المجلس حق النقض(الفيتو)، أما في المسائل الإجرائية فان قرارات المجلس تصدر بشأنها بأغلبية الأصوات.

ويتمتع المجلس الأعلى للاتحاد باختصاصات واسعة (تشريعية وتنفيذية) لتسيير شؤون الاتحاد: فهو المؤسسة السياسية التي تقوم عليها السياسة العامة للدولة، وله حق الرقابة العليا على شؤون الاتحاد بوجه عام، ويقوم بانتخاب رئيس التحاد ونائبه، وتعيين رئيس مجلس الوزراء، ويفوض مجلس الوزراء حق إصدار المراسيم، ويصادق على تكتل بعض الإمارات في وحدة سياسية أو إدارية، وله حق الاعتراض على الاتفاقات ذات الطبيعة الإدارية المحلية التي تعقدها الإمارات، كما إن له الرقابة العليا على كل مايتعلق بشؤون الاتحاد بوجه عام.

2- رئيس الاتحاد ونائبه:

ينتخب رئيس الاتحاد ونائبه، ونائبه عادة من بين أعضاء المجلس الأعلى لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد لمرات غير محددة دستوريا، ويتمتع رئيس الاتحاد باختصاصات بعضها ذا طابع شخصي(كرئاسة المجلس الأعلى ودعوته للانعقاد وإدارة مناقشاته وفض اجتماعاته، وتمثيل الاتحاد في الداخل والخارج، ورئاسة المجلس الأعلى للدفاع، والإشراف على تنفيذ القوانين والمراسيم والقرارات الاتحادية) والبعض الآخر لايمارسها ألاعن طريق المجلس الأعلى ومجلس الوزراء(كإبرام المعاهدات وإعلان الحرب الدفاعية، وإعلان الأحكام العرفية) وهناك اختصاصات ثالثة يمارسها عن طريق مجلس الوزراء: كتعيين الممثلين الدبلوماسيين وكبار الموظفين، ومنح الأوسمة وأنواط الشرف العسكرية والمدنية والعفو عن المجرمين[22] .

3- مجلس الوزراء الاتحادي:

يضم مجلس الوزراء الاتحادي رئيس المجلس (ونائبه) وعددا من الوزراء، وهو يمارس اختصاص تصريف جميع الشؤون الداخلية والخارجية التي يختص بها الاتحاد وتحت رقابة رئيس الاتحاد والمجلس الأعلى. وتتوزع اختصاصات هذا المجلس على مجالات رئيسية ثلاث: المجال التشريعي(حيث يقوم باقتراح مشروعات القوانين الاتحادية وإحالتها إلى المجلس الوطني الاتحادي، ووضع اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين الاتحادية بما ليس فيه تعديل أو تعطيل القوانين الاتحادية بما ليس فيه تعديل أو تعطيل لها أو إعفاء من تنفيذها وكذلك لوائح الضبط واللوائح الخاصة بترتيب الإدارات والمصالح العامة) والمجال السياسي إذ يتضح دوره المحدود في إقرار المعاهدات وإعلان الحرب الدفاعية وإعلان الأحكام العرفية، طالما أنه لا يملك لا حق إبداء الرأي دون أن تكون له إرادة مؤثرة على إصدار القرار، وأخيرا فإن المجال التنفيذي والإداري يتابع تنفيذ السياسة العامة لحكومة الاتحاد ويشرف على تنفيذ القوانين والمراسيم والقرارات واللوائح الاتحادية وأحكام المحاكم الاتحادية والمعاهدات والاتفاقيات التي يعقدها الاتحاد، وتعيين وعزل الموظفين الاتحاديين، ومراقبة سير الإدارات والمصالح العاملة الاتحادية. وتوضح أحكام الدستور أن مجلس الوزراء والوزراء مسؤولون سياسيا بالتضامن أمام رئيس الاتحاد والمجلس الأعلى للاتحاد عن تنفيذ السياسة العامة للاتحاد في الداخل والخارج وكل منهم مسؤول شخصيا أمام رئيس الاتحاد والمجلس الأعلى عن أعمال وزارته. ويتوجب مجلس الوزراء تقديم تقرير مفصل، في بداية كل سنة مالية، إلى الاتحاد عن الإعمال التي أنجزت في الداخل وعن علاقات التحاد بالدول والمنظمات الدولية مقرونا بتوصيات الوزارة عن أفضل الوسائل الكفيلة بتوطيد أركان الاتحاد وتعزيز أمنه واستقراره وتحقيق أهدافه[23].

4- المجلس الوطني الاتحادي:

المجلس الوطني الاتحادي مؤسسة استشارية Consultative تضم أربعين عضوا يمثلون الإمارات بصورة غير متساوية وعلى الوجه التالي ثمانية أعضاء لكل من أبو ظبي ودبي، وستة أعضاء لكل من الشارقة ورأس الخيمة، وأربعة أعضاء لكل من عجمان وأم القيوين والفجيرة، ثم يقرر الدستور طريقة محددة لتمثيل الإمارات في هذه المؤسسة(التعيين أو الانتخاب) وإنما منح الحق لكل منها لتقرير طريقة اختيار من يمثلها في هذا المجلس. أما مدة العضوية في المجلس فتحددت بسنتين بشرط أن يكون عضو المجلس الوطني الاتحادي مواطنا ملما بالقراءة والكتابة، وألا يقل عمره عن خمس وعشرين سنة، وتنظيم المجلس يوضح أن له رئيس ونائبي للرئيس ويعتمده رئيس الدولة وقد اعتبر المجلس الوطني الاتحادي هيئة استشارية لان دوره في العملية التشريعية محدود جدا، أما في مراقبة السلطة التنفيذية فدوره شبه معدوم[24].

5-القضاء الاتحادي:

يشمل القضاء الاتحادي المحكمة الاتحادية العليا ومحاكم الاستئناف والمحاكم الاتحادية الابتدائية, وتتشكل المحكمة الاتحادية العليا من رئيس وأربعة أعضاء يصدر قرار تعيينهم من قبل رئيس الاتحاد بعد مصادقة المجلس الأعلى. وتختص هذه المحكمة بالنظر في النزاعات التي قد تنشب بين الإمارات الأعضاء أو بين هذه وحكومة الاتحاد، كما إنها تنظر أيضا في مدى دستورية القوانين، وتفسير الدستور وتنازع الاختصاص بين الهيئات[25]. ويلقي الشكل الآتي ضوءا على العلاقة الهيكلية بين المؤسسات الرسمية الاتحادية التي تضطلع بالوظائف المناطة عادة بالسلطات الثلاث(التشريعية والتنفيذية والقضائية) في دولة الإمارات العربية المتحدة.

****

(9)

لقد أثارت الصيغة الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة اجتهادات متباينة بشأن تقدير طبيعتها الاتحادية: فقد اعتبرها البعض صيغة كونفدرالية[26] ورأى فيها البعض الآخر أشبه ماتكون بنوع من الكيان السياسي الاتحادي الضعيف الذي يتكون من كيانات سياسية اصغر بدلا من دولة اتحادية ذابت فيها هذه الكيانات وسيادتها، فهي ، بالتالي أكثر من كونفيدراسيون واقل من فيدراسيون[27]. وهناك فريق ثالث اعتبرها نموذجا للصيغة الاتحادية الفيدرالية[28]. والواقع أن تبني الباحثين لمثل هذه التقييمات إنما اعتمد أساسا على الدستور الذي تضمن عددا من المواد الدستورية التي تدفع إلى تقرير حقيقة مفادها إن بعض هذه الأحكام قد يكون مقبولا، لكن على المدى القصير فقط. فالذين ذهبوا إلى أن الصيغة الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة تعكس نموذج الاتحاد

الكونفدرالي إنما استندوا في حكمهم هذا على مظاهر النزعة الكونفدرالية التي يمكن استشفافها من ثنايا بعض مواد الدستور وفي مواضع عديدة هي:

1- التقرير بان تمارس الإمارات الأعضاء في الاتحاد السيادة على أراضيها ومياهها الإقليمية في جميع الشؤون التي لايختص بها الاتحاد بمقتضى الدستور.

2- أن تحتفظ كل إمارة بعلمها الخاص لاستخدامه داخل إقليمها.

3- احترام كل إمارة عضو في الاتحاد لاستقلال وسيادة الإمارات الأخرى في شؤونها الداخلية وفي نطاق مايقرره الدستور.

4- اعتبار الثروات والموارد الطبيعية في كل إمارة عضو في الاتحاد مملوكة ملكية لتلك الإمارة.

5- تأكيد حق الإمارات الاحتفاظ بعضويتها في المنظمات غير الحكومية أو الانضمام إليها.

6- جواز عقد الإمارات الأعضاء في الاتحاد لاتفاقات محدودة ذات طبيعة إدارية محلية مع الدول المجاورة لها، وعلى السلطة الاتحادية المختصة قبل عقدها أو اتفاقية تمس المركز الخاص لإحدى الإمارات استطلاع رأي هذه الإمارات مسبقا، وعند الخلاف يعرض الأمر على المحكمة الاتحادية للبت فيه.

7- أن يكون للإمارات الأعضاء حق إنشاء قوات مسلحة محلية قابلة ومجهزة لان يضمها الجهاز الدفاعي للاتحاد عند الاقتضاء للدفاع ضد أي عدوان خارجي.

وإذا كانت المظاهر المذكورة أعلاه هي التي دفعت بهذا الفريق من الباحثين لان يغلب الصبغة الكونفدرالية على ماعداها، فان الفريق الآخر الذي كان يرى على العكس مما تقدم تماما، أن الصبغة الفيدرالية هي مايطبع الشكل الاتحادي لدولة الإمارات، إنما استدل على صحة تقييمه هذا بدستور الدولة المؤقت أيضا. فالدستور من وجهة نظرهم، يعكس أبعاد الصيغة الفيدرالية بوضوح حين يقرر[29] .

1- إنشاء دولة جديدة على أنقاض الشخصية الدولية للإمارات: إن هذا المظهر يتأكد حين ينص الدستور على إنشاء دولة اتحادية مستقلة ذات سيادة، وان (شعب الاتحاد هو شعب واحد له جنسية واحدة) و (انفراد السلطات الاتحادية الجديدة بالتشريع والتنفيذ في الشؤون الخارجية) و(منح المجلس الأعلى للاتحاد حق التصديق على المعاهدات والاتفاقيات الدولية) و(تمكين رئيس الاتحاد من اختصاص تعيين الممثلين الدبلوماسيين للاتحاد لدى الدول الأخرى وعزلهم وقبول استقلالهم) و (حق إعلان الحرب الدفاعية وتمثيل الاتحاد في الداخل وتجاه الدول الأخرى وفي جميع العلاقات الدولية).

2- إنشاء مؤسسات دستورية اتحادية يخضع لها شعب الإمارات مباشرة إلى جانب المؤسسات الدستورية القائمة في الإمارات الأعضاء التي تشكل منها الدولة، وبينما تتمثل المؤسسات الاتحادية في كل من المجلس الأعلى للاتحاد ورئيس الاتحاد ونائبه، ومجلس الوزراء الاتحادي، والمجلس الوطني الاتحادي، والقضاء الاتحادي يكون تمثيل المؤسسات الدستورية للوحدات المحلية المكونة للدولة (الإمارات) من خلال قيام بعض هذه المؤسسات الاتحادية بالتمثيل المزدوج لكل من الاتحاد والإمارات في ذات الوقت: فرئيس الاتحاد (وهو الشيخ زايد) يجمع بشخصه صفة رئيس الاتحاد وصفة كونه حاكما لإحدى إمارات الاتحاد هي إمارة أبو ظبي، والمجلس الأعلى للاتحاد تظهر فيه الإمارات كوحدات مستقلة ولا تذوب فيه شعوب الإمارات طالما يتشكل من حكام الإمارات المكونة للاتحاد أو من يقوم مقامهم. كذلك يمكن الإشارة إلى وجود مؤسسات دستورية متكاملة في إطار بعض الوحدات المكونة للدولة(مثل أبو ظبي) تقوم باتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ القوانين الاتحادية وتلك المعاهدات والاتفاقات التي تعقدها الدولة.

3- مبدأ علو الدستور وعلو القوانين الاتحادية: إن علو الدستور الاتحادي هو أمر طبيعي يستمد، عادة، من مبدأ سمو الدستور واحتلاله قمة الهرم القانوني. أما سمو القوانين الاتحادية على ماعداها من القوانين التي قد تصدر عن الإمارات الأعضاء في الاتحاد فيستسقى مما يقرره الدستور. فللقوانين الاتحادية الأولية على التشريعات واللوائح والقرارات الصادرة عن سلطات الإمارات واختصاص المحكمة الاتحادية العليا هو البحث في مدى دستوري التشريعات الصادرة عن إحدى الإمارات إذا ماطعن فيها من قبل إحدى السلطات الاتحادية لمخالفتها الدستور الاتحادي أو للقوانين الاتحادية والفصل في المنازعات المختلفة بين الإمارات الأعضاء في الاتحاد أو بين أية إمارة أو أكثر وبين حكومة الاتحاد، وتفسير أحكام الدستور واعتباره ملزما للكافة، ومنح محاكم الإمارات، بموجب القانون حق استئناف أحكامها أمام إحدى دوائر المحكمة الاتحادية العليا. وهكذا تصبح ، طبقا للحجج السابقة، المسحة الفيدرالية للدولة وكأنها هي المتفوقة على ماعداها من المظاهر الأخرى بما في ذلك المظاهر العامة بمدى الاستقلال الذي تتمتع به، دستوريا، الإمارات المكونة للاتحاد.

والواقع إن الاختلاف في تقييم النظام الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة لايحول دون التذكير بان الحكم على أية تجربة سياسية يستوجب أن يتعلق ذلك، الحكم ، ليس فقط مما يقرر دستوريا وإنما يجب أن يضع في الاعتبار، أيضا الواقع العلمي لتلك التجربة.

وإذا ما اخذنا بهذا المعيار، بخصوص التجربة الاتحادية لدولة الإمارات فانه يمكن القول إن هذه الدولة استطاعت خلال الفترة المنصرمة أن تتجاوز عددا من المظاهر التي تؤخذ كمؤشرات

على مدى ضعف سماتها الاتحادية[30] مما يعني أن هناك توجها ورغبة في تدعيم المؤسسات الاتحادية القائمة والسير بها نحو الصيغة الاتحادية المستقرة.

ولا شك إن أمام الدولة مهاما أخرى على درجة كبيرة من الأهمية تقضي الانجاز، ومن ابرز هذه المهام: وضع حد لمظاهر الضعف وعدم الاستقرار والتطور غير المتوازن الذي يعتري بعض جوانب الحكم والتنظيم الإداري في داخل الإمارات الأعضاء، وتقوية مظاهر المشاركة في المؤسسات السياسية للدولة، واستكمال البنيان الدستوري لها بالتوجه نحو إقرار الصيغة الدائمة للدستور.

****

(10)

إن أي محاولة للتنبؤ بمستقبل التجربة الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة تقتضي التنويه بان مايعتري هذه التجربة من ضعف ظل يلازمها منذ تاريخ ولادة الدولة وحتى الوقت الحاضر يجب أن لايكون دافعا للتصور بعدم قدرة هذه الدولة، الفتية، على تجاوز هذا الضعف والسير بالاتحاد خطوات أخرى توطد من أركانه وتضعه في مصاف الدول الاتحادية المستقرة. ولاشك إن العوامل السلبية التي تعيق استكمال عملية التوحيد السياسي هي من الضخامة بحيث شخصتها المؤسسات السياسية الرسمية الاتحادية بدقة عام 1979[31]، ودفعت قطاعات الشعب، الواعية، إلى المطالبة بضرورة أن يوضع حد لها وبأسرع وقت. وبالرغم من صدور عدد من القرارات الاتحادية الهامة التي توحد السلطة أن تتخطى بها الأوضاع غير الطبيعية السائدة، سواء في قطاع القوات المسلحة أو في القطاع المالي والإداري، فان المظاهر المتبقية لازالت تنتظر اتخاذ القرارات المناسبة بشأنها، وهي قرارات تتطلع إليها النخب الواعية في دولة الإمارات وكل المؤمنين بتطور التجارب الوحدوية العربية وديمومتها.

إن الأمل لايزال معقودا على تفاعل عوامل التكامل والاندماج القائمة بين الإمارات المكونة للدولة لأنها أثقل في كفتها من تلك العوامل السلبية[32] فإذا كان نجاح الجهود الوحدوية يرتهن، في العادة، بوجود ماصطلح على تسميته بالدولة القائد(أي تلك الوحدة السياسية التي لها من القدرات الاقتصادية والعسكرية، مايدفع الوحدات السياسية الأخرى إلى الاستجابة لسلوكها الوحدوي والالتفاف حول زعامتها تحقيقا لحلم إقامة دولتها المنشودة وبالزعامة السياسية المؤمنة بالوحدة والمدركة لحقيقة وابعاد طبيعة الحياة السياسية والاجتماعية السائدة في دولها، فان واقع دولة الإمارات العربية المتحدة يشير إلى إن إمارة أبو ظبي قد لعبت دورا فاعلا(حين بادرت زعامتها بالالتقاء مع زعامة دبي والاتفاق حول الصيغة الاتحادية الثنائية، ووجدت مبادرتها هذه الاستجابة من حكام الإمارات الأخرى

نظرا لما تتمتع به من ثقل ملموس في أكثر من مجال : فهي اكبر هذه الإمارات مساحة وأكثرها سكانا وأغناها مواردا إضافة إلى أنها قد قطعت شوطا كبيرا في إطار التنمية. كما أظهرت زعامة هذه الإمارة، أثناء الممارسة، تمسكها بالاتحاد وحرصها على تطويره[33] وهي في مسلكها هذا تجد استجابات متفاوتة، وان كانت بطيئة نسبيا، من قبل حكام الإمارات الأخرى. ولذا كانت سبل تطوير الصيغة الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة ترتهن، من ناحية، بهذه المتغيرات الداخلية فانه يجب الإشارة، من ناحية أخرى، إلى المتغيرات الخارجية التي تتمثل في موقف كل من الدول المجاورة والدول الكبرى من هذه التجربة: فطبيعة العلاقات بين هذه الدول مجتمعة والدول الاتحادية تحدد والى مدى بعيد ليس مسقبل هذه الدولة فحسب بل ومستقبل الحركة الاتحادية في المنطقة بصغة عامة، ولا شك إن مسؤولية كبيرة تقع على عاتق أنصار التيار الوحدوي في ضرورة أن يكسبوا تأييد هذه الدول، أو على الأقل أن يضمنوا عدم معارضتها لتطور التجربة[34].

الهوامش:

(1)انظر الدكتور يسري الجوهري: دراسة في الجغرافية التاريخية والإقليمية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، فرع الإسكندرية، 1979، ص303.

(2) انظر بالتفاصيل الخاصة بهذه الناحية:
Cordesman, Anthony H, the gulf and the search for strategic stability, west view press, boulder, Colorado, 1984,pp.4-9.

(3) وزارة التخطيط لدولة الإمارات: الإدارة المركزية للإحصاء التعداد العام للسكان 1980، النتائج الأولية 1981.

(4) نادر فرجاني: أوضاع السكان وقوة العمل في دولة الإمارات : تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1981، ص272.

(5) Khalifa, Ali M, The united Arab Emirates: unity fragmentation, West view Press, 1977,PP.110-123.

(6) إبراهيم سعد الدين، النمو الاقتصادي في دولة الإمارات وتأثيره على الاتحاد تجربة الإمارات العربية المتحدة ، ص ص 391-392.

(7) انظر على سبيل المثال: علي الدين هلال، الوحدة المصرية السورية(1958-1961) المستقبل العربي،3/69،1980.

(8) long, David E; the Persian Gulf, An introduction to its People, politics and Economics, west view press, Colorado, 1978, P.70.

(9) انظر محمد غانم الرميحي، الصراع والتعاون بين دول الخليج العربي، المستقبل العربي، 3/ 1980، ص ص 82-83. ويورد الدكتور محمد مرسي عبد الله أسباب الانسحاب أيضا ويجملها بثلاث عوامل رئيسة هي: 1- العوامل الدولية التي تتمثل في المناخ الدولي بعد الحرب العالمية الثانية، المناهض للاستعمار وظهور الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي كقوتين فاعلتين على المسرح سواء في الشرق الأوسط أو الخليج العربي، ومنافسة شركة البترول

الأمريكية 2- والعوامل المحلية الإقليمية: وهي تحدي إيران والمملكة العربية السعودية والعراق للسيطرة البريطانية في المنطقة، وانتشار القومية العربية وتنامي الشعور القومي في إمارات الساحل 3- ثم العوامل الداخلية التي يعكسها تغير الرأي العام البريطاني واستجابته لتصفية الاستعمار وظهور أزمات اقتصادية في بريطانيا. انظر محمد مرسي عبد الله، دولة الإمارات العربية المتحدة وجيرانها، دار النفائس، بيروت، 1981، ص95؛ وقارن مع جمال زكريا قاسم ، الخليج العربي دراسة لتاريخه المعاصر 1945-1571، دار البحوث العلمية، الكويت، 1978، ص ص 334-336.

(10) الملاحظ أن الاتفاق لم يشر إلى عمان وموقعها في الخطط المستقبلية للاتحاد، وربما قد يكون مرد ذلك هو سياسية العزلة التي كان يتبعها السلطان سعيد بن تيمور، وتميز عمان بشخصية تاريخية تجعلها غير مرتبطة بما يجري في الإمارات الأخرى، رغم أن هذه المنطقة تدعى أحيانا باسم ساحل عمان ولان موقع عمان الجغرافي يجعلها ذات ارتباطين احدهما بالخليج العربي والآخر بالمحيط الهندي، وأخيرا معاناة عمان من مظاهر حرب أهلية ومشاكل عديدة لاتريد الإمارات الأخرى أن تتورط فيها. انظر الدكتور صلاح العقاد، عوامل الوحدة والتفكك في منطقة الخليج العربي على ضوء مباحثات الاتحاد التساعي 1968-1971، الإنسان والمجتمع في الخليج العربي، الكتاب الأول، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1979، ص470.

(11) حول هذا الموضوع انظر:

Sepher, zabih, Iran policy toward the Persian Gulf Int, J.M.F 97, 1970.

(12) انظر

Fnelon, K, G, The trucial states, Abrief Economic Survey, Beirut, 1969, P.53.

(13) بخصوص هذه المؤتمرات وتفاصيل أحداثها لنظر الدكتور جمال زكريا قاسم، المصدر السابق ذكره، ص382 وما بعدها ؛وكذلك الدكتور صلاح العقاد، المصدر السابق، ص475.

(14) الدكتور محمد الرميحي، الخليج ليس نفطا، شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، الكويت، 1983، ص ص 113-114.

(15) انظر محمد غانم الرميحي، الصراع والتعاون بين دول الخليج العربي، المصدر السابق ذكره، ص84.

(16) وقبل قيام الدولة بيومين غزت إيران تحقيقا لأطماعها التوسعية مظلة الادعاء بالحقوق التاريخية في الخليج العربي، الجزر الثلاث واستولت عليها عنوة دون أن تحرك بريطانيا ساكنا يمكن القول إنها كانت تعلم بمثل هذا الإجراء وتتوقعه ولهذا اعتبارها الشريك غير المعلن عنه.

(17) انظر الدكتور غسان سلامة ، اتحاد الإمارات العربية المتحدة تأثير العلاقات العربية والدولية ، المستقبل العربي،1981/6، ص1.

(18) الدكتور يحيى الجمل، الأنظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، ص74.

(19) يضاف إلى هذه الاختصاصات الآتي: شؤون موظفي الاتحاد ، القروض العامة الاتحادية ، الخدمات البريدية والبرقية والهاتفية واللاسلكية، شق الطرق الاتحادية وصيانتها ومراقبة المقاييس والمكاييل والموازين، خدمات الكهرباء، أملاك الاتحاد، التعداد والإحصاء الخاصة بإغراض الاتحاد، الإعلام الاتحادي، انظر نص م 120 من الدستور المؤقت لدولة الإمارات.

(20) وهي علاقات العمل والعمال والتأمينات الاجتماعية، الملكية العقارية، ونزع الملكية للمنفعة العامة، تسليم المجرمين، البنوك، التأمين،حماية الثروة الزراعية والحيوانية، التشريعات الكبرى المتعلقة بقوانين الجزاء والمعاملات المدنية والتجارية والشركات والإجراءات أمام المحاكم المدنية والجزائية، حماية الملكية الأدبية وحقوق المؤلفين، استيراد

الأسلحة والذخائر مالم تكن لاستعمال القوات المسلحة أو قوات الأمن التابعة لأي إمارة، شؤون الطيران الأخرى التي لاتدخل في اختصاصات الاتحاد التنفيذية، تحديد الإقليمية وتنظيم الملاحة في أعالي البحار.

(21) هذه الاختصاصات هي : الضرائب والرسوم والعوائد التي تفرض بموجب قانون اتحادي ، الرسوم والأجور التي يحصلها الاتحاد مقابل الخدمات التي يؤديها، الحصة التي تسهم بها الإمارات الأعضاء في الاتحاد في ميزانيته، إيراد الاتحاد من أملاكه الخاصة .

(22) انظر الدكتور احمد كمال أبو المجد، النظام الدستوري لدولة الإمارات العربية المتحدة ، دولة الإمارات العربية المتحدة دراسة مسحية ، الشركة المصرية للطباعة والنشر، القاهرة، 1978، ص6.

(23) انظر الدستور المؤقت لدولة الإمارات العربية المتحدة المواد 60، 64، 65 .

(24) إذ أن أعضاءه لايملكون حق اقتراح مشروعات القوانين ويقتصر دوره التشريعي على مناقشة ما يحال إليه من مشروعات قوانين معدة من قبل مجلس الوزراء وإذا اقترح المجلس الوطني إدخال تعديل عليها من ذلك يتطلب موافقة رئيس الاتحاد والمجلس الأعلى للاتحاد، فان رفضت التعديلات تعاد إليه ثانية فإذا أصر على موقفه كان للمجلس حق تجاوز موقف المجلس الوطني فيصدر رئيس الاتحاد هذه المشروعات بالشكل الذي كان مجلس الوزراء قد اقترحها أصلا. أما الدور التنفيذي للمجلس فيقتصر على حق أعضائه في توجيه الأسئلة إلى الوزراء وما عدا ذلك فهو لايمارس أي رقابة على السلطة التنفيذية، إذ ليس لأعضائه حق استجواب الوزراء أو الوزارة أو سحب الثقة عنها أو عن احد الوزراء. انظر الدكتور يحيى الجمل، الدستور وسيلة للتكامل في دولة الإمارات، تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة، المصدر السابق ذكره، ص600.

(25) Khalifa, op.cit, P. 52.

(26) انظر الدكتور السيد محمد إبراهيم، أسس التنظيم السياسي والدستوري لدولة الإمارات العربية المتحدة، مركز الوثائق والدراسات – أبو ظبي، 1975،وكذلك الدكتور غسان سلامة، المصدر السابق ذكره.

(27) انظر الدكتور خلدون ساطع ألحصري، اتحاد دولة الإمارات، النص الدستوري والممارسة، المستقبل العربي، 1981/6، ص65.

(28) انظر الدكتور احمد كمال أبو المجد، المصدر السابق ذكره، ص43؛ ويقرب من هذا الاتجاه الدكتور عادل الطبطبائي، النظام الاتحادي في الإمارات العربية دراسة مقارنة، مطبعة القاهرة الجديدة، القاهرة، 1978، ص192.

(29) انظر الدكتور احمد كمال أبو المجد، المصدر السابق ذكره، ص 39–42.

(30) حيث تم انجاز خطوات عديدة أبرزها:توحيد القوات المسلحة تحت قيادة واحدة، وإنشاء قوة حرس الحدود، وانشاء جهاز امن الدولة الموحد، وتوحيد سلطة الإشراف على الأجهزة الإعلامية في الدولة وانشاء مؤسسة الإمارات العامة للبترول، وإنشاء محاكم اتحادية ونقل اختصاصات الهيئات القضائية المحلية في بعض الإمارات إلى هذه المحاكم، وحق رئيس الدولة في الرقابة العليا على كل مايتعلق بشؤون الهجرة والإقامة وحفظ النظام في جميع أنحاء الدولة، وتأكيد سلطة مجلس الوزراء في مباشرة كافة صلاحياته واختصاصاته المقررة دستوريا وبموجب القوانين الاتحادية، ومنح مسؤولية حفظ الأمن في الدولة لوزارة الداخلية وأجهزتها.

(31) انظر النص الكامل للمذكرة المشتركة للمجلس الوطني الاتحادي ومجلس الوزراء في جريدة الاتحاد، أبو ظبي، 21/آذار/1979.

(32) بخصوص هذه العوامل انظر Khalifa, Op. cit, chap, 6وكذلك : ناجي شراب، التجربة الاتحادية في دولة الإمارات العربية، رسالة دكتوراه(غير منشورة) كلية الاقتصاد، القاهرة، 1981، ص288، وما بعدها.

(33) مما جعل الكثير ممن ينتمي إلى النخبة الجديدة يتطلع إلى رئيس الدولة، بما يحيطه من نخب متعلمة، وما يطرحه من آمال وحدوية، على انه المنقذ من التخبط، السياسي والإداري، الذي يسود في بعض قطاعات الدولة. انظر الدكتور محمد الرميحي، الخليج ليس نفطا، مصدر سابق ذكره، ص130.

(34) ناجي شراب، المصدر السابق ذكره.